

## الدر المختار

عوض ولا صلح ولا عفو ( فيه ) .

وعنه ( نعم لو عفا المقذوف فلا حد لا لصحة العفو بل لترك الطلب حتى لو عاد وطلب حد .  
شمني ولذا لا يتم الحد إلا بحضرته ( قال لآخر يا زاني فقال الآخر ) لا ( بل أنت حدا )  
لغلبة حق الله تعالى فيه ( بخلاف ما لو قال له مثلاً يا خبيث فقال بل أنت ) لم يعزرا لأنه  
حقهما وقد تساويا ف ( تكافاً ) بخلاف ما سيجيء لو تشاتما بين يدي القاضي أو تضاربا لم  
يتكافأ لهتك مجلس الشرع ولتفاوت الضرب